ضوابط فهم العقيدة
والتعامل مع الآخرين

أ.د. أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي
الأستاذ بجامعة أم القرى

الناشر
دار عالم الكتب
للطباعة والنشر والتوزيع
الرياض - المملكة العربية السعودية

ضوابط فهم العقيدة
والتعامل مع الآخرين

الطبعة الأولى

١٤٢٦ هـ = ٢٠٠٥ م

رقم الإيداع ٢٠٠٥/٣٨٤٤

الترقيم الدولى I.S.B.N. 977 - 6122 - 50 - 7

مكاتبنا فى الخارج

الدار المصرية السعودية للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة

الإدارة 16 عمارات العبور شارع صلاح سالم

الدور الثالث - مدينة نصر - القاهرة

تليفون 4631722 - 4651389

تلفاكس : 4631336

لبنان - بيروت

تليفون 03/685473

الناشر

دار عالم الكتب
للطباعة والنشر والتوزيع

العليا - غرب مؤسسة الاتصالات : ٤٦٥١١٨٩ / ٤٦٣١٧٢٢
ص. ب. ٦١٦١٠ - الرياض ١١٤١٢ - تلفاكس : ٤٦٣١٣٣٦
e-mail: daralamalkutub@dr.com
المملكة العربية السعودية

ضوابط فهم العقيدة
والتعامل مع الآخرين

أ.د. أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي
الأستاذ بجامعة أم القرى

١٤٢١هـ ١٤٢٦هـ

الناشر
دار عالم الكتب
للطباعة والنشر والتوزيع
الرياض - المملكة العربية السعودية

المقدمة

الحمد للَّه رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الأمين، وبعد:

فقد مرت الأمة الإسلامية في الآونة الأخيرة بمرحلة هي من أسوأ المراحل التي مرت بها على الإطلاق.

فقد انحطت في عقيدتها حتى عادت إليها صور العقائد الجاهلية.

وانحطت في أخلاقها حتى شابهت أخلاق الجاهلية.

وانحطت في سلوكها حتى شوهت دينها التي تنتسب إليه.

وانحطت في تفكيرها حتى لم تعد تفرق بين الحسن والقبيح، والعدو والصديق، والخير والشر.

وانحطت في إرادتها حتى لم يعد لها إرادة توجه أعمالها وتحرك مسيرها.

وانحطت في تصوراتها عن الدين والحياة، حتى أساءت فهم الحقائق، وتنكرت للقيم والفضائل.

فالانحطاط قد أحاط بها من كل جانب حتى ظنت البقية الباقية من المسلمين، الذين عصمهم اللَّه تعالى من ذلك الانحطاط - وقليل ما هم - أنه سيطول ليل الأمة ويتأخر شروقها من جديد.

ولكنه لم يطل ليلها وللَّه الحمد؛ فها هي تباشير النور قد أشرقت في كل بلد من بلاد المسلمين، وها هي طلائع الإيمان قد عادت إلى دينها من جديد، وها هي « **الصحوة المؤمنة** » ترفع راية الإسلام، وترفع صوتها مجلجلا في كل أرض وصقع:

لا للشرك والوثنية..

ولا للحياة الجاهلية.

ولا للذيلية والتبعية.

هذه الصحوة تتنامى في كل يوم وتتكاثر في كل مكان.

ولم تعد الجاهلية قادرة على إيقافها وإضعافها، ولكنهم يخططون لخلخلتها وتشويهها، وبذر بذور الخلاف في صفوفها، وتقوية الخلاف فيما بينها مستخدمة في ذلك شتى أنواع المكر والدهاء، وقد يستخدمون أشخاصًا من أهل الصحوة أنفسهم للقيام بذلك الدور السيئ.

وقد يقوم بعض أفراد الصحوة بذلك الدور من أنفسهم بدون وعي منهم؛ لحقيقة ما يفعلون.

ولهذا يجب أن يعي المسلم هذه الحقيقة، وأن يحذر أن يخدم أعداء الإسلام في حرب الإسلام، وهو يظن أنه ينصر الإسلام.

فكم من إنسان يسعى في هدم الإسلام وهو يعتقد أنه ينصر الإسلام!!

قال تعالى: ﴿أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنًا﴾. الآية [فاطر: ٨].

وقال تعالى: ﴿أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِۦ كَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ وَٱتَّبَعُوٓاْ أَهْوَآءَهُم﴾ [محمد: ١٤].

فالآيتان تذكران أشخاصًا أساءوا، وهم يظنون أنهم يحسنون، وهذا - نعوذ بالله - غاية الخذلان.

وهذه الرسالة موجهة إلى أبناء «الصحوة» فقط، الَّذين يُعوّل عليهم بعد الله ﷻ في نصرة الدين وهداية الضالين، لعلها تنبه الغافل وتبصر المخطئ وتثبت الموفق.

فنفتح صدورنا لإخواننا، ولو خالفونا.

ونحترم آراء إخواننا، ولو خالفونا.

ونتأدب في الرد عليهم، ولو خالفونا.

ثم نفرق بين ما يجوز من الخلاف وما لا يجوز، ولا نتعجل في إصدار الأحكام، ولا نتخذ موقفا قبل سماع رأي المخالف ولا نقبل الإشاعات.

وندرك أن هذا الدين للبشرية جمعاء. ليس لفئة معينة أن تدخل من شاءت في الدين وتخرج من شاءت.

وأن الخلاف حتم لازم لا نستطيع رفعه مطلقا؛ لاختلاف

المدارك والعقول، واتساع اللغة وتعدد معانيها وسعة علوم الدين وأحكامه.

ومن يعتقد أنه يستطيع أن يحمل الناس على رأي واحد أو على فهم واحد فهو مخطئ.

وهذا التصور سيكون سببًا لكثرة الخلاف واتساع دائرة الشقاق؛ لأنه تصور خاطئ والأمور توزن بنتائجها.

ونحن نقول: يجب أن نربي في الناس ثلاثة جوانب:

الأول الجانب العلمي.

الثاني: الجانب الديني.

الثالث: الجانب العقلي.

فقد ترى إنسانًا له علم ودين، ولكن لا عقل له أو عقله فيه قصور، فهذا يفسد أكثر مما يصلح.

فلابد من تربية الجوانب الثلاثة فينمى العلم، ويقوى الدين، ويوقظ العقل.

• ثم نقول لإخواننا الشباب إن العلم له ثلاث مراحل:

الأولى: حفظ النص.

الثانية: فهم معناه.

الثالثة: كيفية تطبيق النص على الحوادث.

فقد يحفظ الإنسان النص، ويفهم معناه لكنه يسيء تطبيقه على النوازل.

فمن ذلك عندما يرد في كلام العلماء: من فعل كذا وكذا، فهو كافر أو مبتدع أو نحو ذلك، فيجد إنسانًا قال ذلك القول فيحكم عليه بالكفر مع أن أهل العلم يفرقون بين التكفير المطلق والتكفير المعين، فقد يقولون: من قال كذا فقد كفر، ولكنهم إذا وجدوا شخصًا قال ذلك فإنهم لا يكفرونه؛ لأن تطبيق الحكم على الأشخاص له شروط وموانع.

فيتحرون وينظرون فإن توافرت الشروط وانتفت الموانع أطلقوا الحكم، وإن لم تتوافر كلها أو بعضها أو وجدت بعضها لم يطلقوا الحكم.

هذه وصية أخٍ مشفق ضمنتها إشارات سريعة في مسألتين من أهم المسائل التي يواجهها شباب «**الصحوة**».

تتضمن الأولى: ضوابط فهم العقيدة.

وتتضمن الثانية: ضوابط التعامل مع المخالف.

أسأل الله ﷻ أن ينفع بها كاتبها وقارئها إنه سميع مجيب وصلى الله على نبينا محمد وآله وسلم.

كتبها

أ.د. أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي
الأستاذ بجامعة أم القرى - قسم العقيدة

١٤٢١/٦/٥هـ

المسألة الأولى

ضوابط فهم العقيدة

الدين الإسلامي: عقيدة وشريعة:

فالجانب الّذي يتعلق بأعمال القلوب يسمى: «عقيدة».

والجانب الّذي يتعلق بالأعمال الظاهرة يسمى: «شريعة».

فالجانب الأول هو الأساس؛ لأنه هو القاعدة الّتي يقوم عليها العمل، وإذا صح هذا الجانب صحت الأعمال بإذن اللَّه ﷻ ، وإذا فسد فسدت الأعمال. ولهذا فإن أمر العقيدة ينبغي أن يحظى من المسلم بما يناسبه من الجهد والبحث.

وهذا الجهد لابد أن يكون على منهاج سليم؛ إذ صحة منهج البحث يُنتج بإذن اللَّه صحة النتائج.

وبالتأمل في كلام اللَّه ﷻ وكلام رسوله ﷺ ومراجعة كلام العلماء، نخلص إلى مجموعة من الأسس الّتي تعين على الفهم الصحيح للعقيدة الإسلامية.

- **ومن أهم تلك الأسس ما يلي:**

١- صحة النية

أي أن يكون هدف المسلم هو البحث عن الحق الذي جاء في الكتاب والسنة، وليس هدفه أن يبحث عن أدلة تصحح ما في نفسه.

قال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥].

وقال ﷺ: «**إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى**»(١) فالنية شرط في قبول العمل، وصحتها شرط في التوفيق. قال مطرف بن عبداللَّه: «صلاح القلب بصلاح العمل، وصلاح العمل بصلاح النية»(٢)

(١) رواه البخاري: (ح١)، ومسلم (ح١٩٠٧).
(٢) «حلية الأولياء» (٢/ ١٩٩).

٢- اللجوء إلى الله ﷻ بقلب خاشع:

يسأله سبحانه أن يعينه ويوفقه لمعرفة الحق في المسألة الّتي يبحثها؛ فإن العبد إذا لم يرافقه توفيق اللّه ﷻ فإنه يضل الطريق، وقد يرى الحق باطلا والباطل حقًّا، فيكون حاله كحال الذين قال اللّه ﷻ فيهم: ﴿وَإِن يَرَوْا كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِن يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِن يَرَوْا سَبِيلَ الْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾ [الأعراف: ١٤٦].

ولهذا فإن اللّه ﷻ قد شرع لنا أن نتضرع إليه ليهدينا سبيل الحق كما علمنا أن نقول: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ في كل ركعة من الصلاة وهو طلب التوفيق من اللّه ﷻ

وقد كان من دعاء النبي ﷺ أنه يفتتح صلاة الليل بهذا الدعاء: «اللّهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون. اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم»[١]

(١) رواه مسلم (ح٧٧٠)، وأبو داود (ح٧٦٧) وغيرهما.

فسيد البشر ﷺ يسأل ربه ﷻ أن يهديه للحق الّذي اختلف في معرفته الناس.

وهذا تشريع لنا؛ لنتضرع إلى اللَّه ﷻ؛ ليدلنا إلى الحق الّذي اختلف فيه الناس.

قال علي رضي الله عنه: قال رسول اللَّه ﷺ: «**قل: اللَّهم اهدني وسددني**»[١]

وهكذا كل مسلم ينبغي له أن يكثر من دعاء اللَّه ﷻ ويتضرع إليه؛ ليوفقه إلى معرفة الحق والعمل به.

قال شيخ الإسلام: «فإذا افتقر العبد إلى اللَّه دعاه وأدمن النظر في كلام اللَّه وكلام رسوله وكلام الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين انفتح له طريق الهدى»[٢]

٣- الاعتماد على القرآن والسنة في بحثه:

فما شهدا له أو أحدهما قبله، وما لم يرد فيهما أو في أحدهما توقف فيه، وما شهدا ببطلانه أو أحدهما تركه وأعرض عنه.

(١) رواه مسلم (ح٢٧٢٥). (٢) «الفتاوى» (٥/ ١١٨).

قال تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩]. فهو يدل لأفضل الأعمال وأزكاها.

وقال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]. وقال تعالى: ﴿فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ﴾ [طه: ١٢٣].

قال ابن عباس رضي الله عنهما: (تكفل الله لمن قرأ القرآن وعمل بما فيه أن لا يضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة، ثم قرأ الآية السابقة)[١]

٤- الحرص على معرفة فهم الصحابة رضي الله عنهم في مسائل الاعتقاد:

فقد توافر لهم من الأسباب ما يميزهم عن بقية الأمة منها:

أ- أنهم الجيل الّذي نزل القرآن الكريم يخاطبهم مباشرة، ويتحدث عن أحوالهم ونفسياتهم، ويخاطب مشاعرهم، ويصحح أفكارهم.

(١) رواه الحاكم، المستدرك (٢/ ٣٨١).

ب- أنهم الجيل الّذي رباه سيد البشر ﷺ، وهو إمام المربين وقدوة المؤمنين.

ج- أنهم عرب خلص، في عصرهم بلغت اللغة قمة مجدها؛ فكانوا يفهمون القرآن بدون تفسير؛ لصفاء أذهانهم وجودة أفهامهم.

د- خلو عصرهم من البدع والانحرافات، الّتي أفسدت أذواق أهلها وقلوبهم، فاختلطت في أذهانهم المفاهيم والمعاني.

هذه بعض الأسباب الّتي تميز جيل الصحابة على من بعدهم في سلامة أفهامهم(١).

٥- الحرص على معرفة فهم علماء الأمة من التابعين وأتباعهم:

ممن شهدت لهم الأمة بالعلم والفقه والصلاح؛ فما قرروه

(١) انظر «الفقيه والمتفقه» (١/ ١٧٤)، «إعلام الموقعين» (٤/ ١٢٠)، «الاعتصام» (٢/ ٢٦٣).

قبله واهتم به، وما ردوه أو أبطلوه رده وانتهى عنه ما لم يرد نص من القرآن والسنة بخلاف ذلك.

قال الشوكاني رحمه الله وهو يوجه طالب العلم إلى تحصيل المعرفة: (ويشتغل بطلب العلم، ويفرغ نفسه لطلب علوم الاجتهاد، التي يتوصل بها إلى معرفة الكتاب والسنة وفهم معانيهما والتمييز بين دلائلهما، ويجتهد عن[1] البحث في السنة وعلومها، حتى يتميز عنده صحيحها من سقيمها ومقبولها من مردودها.

وينظر في كلام الأئمة الكبار من سلف الأمة وخلفها حتى يهتدي بكلامهم إلى الوصول إلى مطلوبه)[2]

٦- الحذر من الآراء المحدثة:

التي ظهرت في الأمة مما أنكره العلماء وبينوا بطلانه.

قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

---

(١) هكذا في المطبوع، ولعلها: «في».

(٢) «شرح الصدور» (٦٥) ضمن مجموعة «الرسائل المنيرية».

قال مجاهد: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ قال: «البدع والشبهات»[١]

٧- الحذر من استعمال المصطلحات المحدثة:

الّتي يستخدمها بعض الفرق للتنفير من الحق وأهله.

فإن أهل البدع يطلقون أوصافا منكرة على أهل الاستقامة؛ للتنفير منهم كما كان يفعل المنافقون على عهد رسول اللَّه ﷺ؛ حيث كانوا يطلقون على رسول اللَّه ﷺ وأصحابه صفات قبيحة عند السامع؛ لينفروا الناس عن الإسلام.

قال تعالى: ﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِىَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌۚ﴾. [التوبة: ٦١].

قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا۟ كَمَآ ءَامَنَ ٱلنَّاسُ قَالُوٓا۟ أَنُؤْمِنُ كَمَآ ءَامَنَ ٱلسُّفَهَآءُۗ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلسُّفَهَآءُ وَلَٰكِن لَّا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٣].

وأهل البدع سلكوا نفس المسلك فوصفوا أهل السنة بأوصاف منكرة؛ لينفروا الناس منهم.

(١) «الإبانة» (ح١٣٤).

قال ابن أبي حاتم: (سمعت أبي يقول: علامة الجهمية: تسميتهم أهل السنة مشبهة، وعلامة القدرية: تسميتهم أهل السنة مجبرة، وعلامة المرجئة: تسميتهم أهل السنة نقصانية، وعلامة المعتزلة: تسميتهم أهل السنة حشوية، وعلامة الرافضة: تسميتهم أهل السنة نابتة)(١).

هذه بعض الأوصاف التي يطلقها أهل البدع على أهل السنة والجماعة؛ لينفروا الناس منهم فينبغي الحذر وعدم الاستماع إلى مثل هذه الأوصاف.

٨- الحرص على استعمال الألفاظ القرآنية أو النبوية:

لأنها أدق وأفصح في بيان الحقيقة، وما عداها فإنها لا تخلو من محاذير.

قال ابن أبي العز: (والتعبير عن الحق بالألفاظ الشرعية النبوية الإلهية هو سبيل أهل السنة والجماعة)(٢)

(١) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (٩٣٩).
(٢) «شرح الطحاوية» (٧٠-٧١).

٩- أن المصطلحات المحدثة لا ترد بإطلاق ولا تقبل بإطلاق:

وإنما يستفصل من قائلها فإن كان المعنى صحيحا قبلت، وإن كان المعنى باطلا ردت، وإن اشتملت على حق وباطل قبل الحق ورد الباطل، ولكن يستعمل اللفظ الشرعي بدلا منها.

قال ابن أبي العز: (وأما الألفاظ التي لم يرد نفيها ولا إثباتها لا تطلق حتى ينظر في مقصود قائلها فإن كان معنى صحيحا قبل)(١)

١٠- أن يعتقد أن الألفاظ القرآنية والنبوية أفصح الألفاظ:

وأنها تدل على المعنى بدون حاجة إلى واسطة.

قال ابن القيم: (أنزل اللّه الكتاب شفاءً لما في الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين؛ ولذلك كانت معانيه أشرف المعاني

(١) «شرح الطحاوية» (٢٦١).

وألفاظه أفصح الألفاظ وأبينها وأعظمها مطابقة لمعانيها المرادة منها؛ كما وصفه الله تعالى بقوله: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٣])[١]

قال الصنعاني: (ومن المعلوم يقينا أن كلام الله وكلام رسوله ﷺ أقرب إلى الأفهام وأدنى إلى إصابة بلوغ المرام؛ فإنه أبلغ الكلام بالإجماع وأعذبه في الأفواه والأسماع وأقربه إلى الفهم والانتفاع)[٢]

١١- أن يفهم من القرآن والسنة ما يليق بالله ﷻ:

قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

فهو سبحانه بين أنه ليس شيء من خلقه مثله، ولا هو سبحانه مثل خلقه، ثم أثبت لنفسه الكريمة السمع والبصر.

(١) «مختصر الصواعق المرسلة» (١/ ٦٣).
(٢) «تيسير الاجتهاد» (٣٨).

فأسماء اللَّه ﷻ وصفاته وأفعاله تثبت له سبحانه مع اعتقاد أنها لا تماثل أسماء المخلوقين ولا صفاتهم ولا أفعالهم.

قال نعيم بن حماد: (من شبه اللَّه بشيء من خلقه فقد كفر؛ ومن أنكر ما وصف اللَّه به نفسه فقد كفر. فليس ما وصف اللَّه به نفسه ورسوله تشبيه)(١) وهذا تطبيق لمعنى الآية السابقة.

١٢- أن يتعامل مع الأمور الغيبية بحذر شديد:

لئلا ينفي حقيقة أو يثبت خرافة.

فالغيب ما دل عليه دليل صحيح، والخرافة ما لم يدل عليها دليل صحيح. قال تعالى: ﴿الٓمٓ ۝١ ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ لَا رَيۡبَۛ فِيهِۛ هُدٗى لِّلۡمُتَّقِينَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡغَيۡبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ﴾ [البقرة:١-٣].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقۡفُ مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٌۚ إِنَّ ٱلسَّمۡعَ وَٱلۡبَصَرَ وَٱلۡفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنۡهُ مَسۡـُٔولٗا ۝٣٦﴾ [الإسراء:٣٦].

(١) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (٩٣٦).

١٣- عدم إقحام العقل في قضايا ليست داخلة تحت قدرته:

فإن للعقل طاقة محدودة لا يتجاوزها، فإذا تجاوزها وقع في المهالك.

قال ابن خلدون: (العقل ميزان صحيح فأحكامه يقينية لا كذب فيها، غير أنك لا تطمع أن تزن به التوحيد والآخرة وحقيقة النبوة وحقائق الصفات الإلهية، وكل ما وراء طوره، فإن ذلك طمع في محال)[1]

هذه بعض الأسس التي ينبغي لدارس العقيدة أن يلحظها أثناء دراسته لمسائل الاعتقاد، لعله يصل إلى الحق إن شاء الله تعالى.

* * *

(١) «المقدمة» (٣٦٤).

المسألة الثانية

ضوابط التعامل مع الآخرين

يحتاج المسلم للتعامل مع الآخرين بصورة سليمة إلى ضوابط تحكم حركته حتى لا يقع في محذور.

وفيما يلي بعض الضوابط المستنبطة من القرآن والسنة وتقريرات العلماء بدين الله ﷻ:

١- تعظيم حرمات المسلمين

فلا تستباح لأدنى شبهة، فإن حرمة أعراض المسلمين قد ثبتت بالكتاب والسنة وإجماع الأمة، فيجب الحذر من الاعتداء عليها لأدنى شبهة أو أقل خلاف.

والقرآن الكريم قد أكد على حرمة دم المسلم، وعرضه، وماله في غير ما آية منها:

- قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ

فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمًا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦].

- وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلْأَلْقَٰبِ بِئْسَ ٱلِٱسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلْإِيمَٰنِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [الحجرات: ١١].

- وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٢].

فانظر يا أخي المسلم كيف أحاط ﷻ عرض المسلم بسياج من الأحكام، ونادى المؤمنين خاصة بوصف الإيمان: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾؛ ليكون آكد في تعظيم أمره سبحانه ونهيه.

وقد جاءت السنة تؤكد هذه المعاني في عشرات الأحاديث أكتفي منها بحديث واحد.

خطب النبي ﷺ في حجة الوداع فقال في خطبته: «أي شهر هذا؟».

قال الصحابة: اللَّه ورسوله أعلم.

فقال: «أليس ذا الحجة؟».

فقالوا: بلى.

ثم قال: «فأي بلد هذا؟».

قالوا: اللَّه ورسوله أعلم.

فقال: «أليس البلدة؟» أي الحرام.

قالوا: بلى.

ثم قال: «فأي يوم هذا؟».

فقالوا: اللَّه ورسوله أعلم.

فقال: «أليس يوم النحر؟».

قالوا: بلى.

ثم قال: «فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا»(١)

وقد كان ﷺ إذا سألهم سكتوا سكوتًا طويلًا حتى يظن أنه سيسمي ما سئل عنه بغير اسمه. ثم انظر إلى أدب الصحابة رضي الله عنهم وهم يكلون العلم إلى الله ﷻ وإلى رسوله ﷺ، مع علمهم بالجواب مبالغة في الأدب أمام رسول الله ﷺ. والحديث يؤكد حرمة دم المسلم، وماله، وعرضه في أعظم مكان، وأشرف زمان.

قال شيخ الإسلام: (والأصل أن دماء المسلمين، وأموالهم، وأعراضهم محرمة من بعضهم على بعض لا تحل إلا بإذن الله ورسوله)(٢)

وقال الشوكاني: (اعلم أنا قد قدمنا أن تحريم الغيبة ثابت بالكتاب والسنة والإجماع، والصيغة الواردة في الكتاب والثابتة في السنة عامة عموما شموليا يقتضي تحريم الغيبة من كل فرد من أفراد المسلمين لكل فرد من أفرادهم.

---

(١) رواه البخاري (ح٤٤٠٦)، مسلم (ح١٦٧٩).
(٢) «الفتاوى» (٣/ ٢٨٣).

فلا يجوز القول بتحليل ذلك في موضع من المواضع لفرد أو أفراد إلا بدليل يخصص هذا العموم، فإن قام الدليل على ذلك فبها ونعمت، وإن لم يقم فهو من التقول على اللَّه بما لم يقل، ومن تحليل ما حرم اللَّه بغير برهان من اللَّه ﷻ)[(١)]

فاحذر يا أخي المسلم من استحلال ما حرم اللَّه لخلاف وقع، أو شبهة حدثت.

٢- أن المسلم بشر يخطئ ويصيب:

واللَّه ﷻ قد رفع عنه الإثم في الخطأ بل أثابه عليه إن أراد الحق فأخطأ.

فقد ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه لما نزلت هذه الآية: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾ قال: دخل قلوبهم منها شيء لم يدخل قلوبهم شيء- أي مثله - فقال النبي ﷺ: «قولوا سمعنا وأطعنا وأسلمنا» قال: فألقى اللَّه الإيمان في قلوبهم فأنزل اللَّه تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ

(١) «رفع الريبة» (٥٠) «مجموعة الرسائل المنيرية».

ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۚ لَهَا مَا كَسَبَتۡ وَعَلَيۡهَا مَا ٱكۡتَسَبَتۡۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذۡنَآ إِن نَّسِينَآ أَوۡ أَخۡطَأۡنَاۚ﴾ قال: (قد فعلت) ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحۡمِلۡ عَلَيۡنَآ إِصۡرٗا كَمَا حَمَلۡتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِنَاۚ﴾[1] قال: (قد فعلت)[2]

فاللَّه ﷻ علمنا أن ندعوه بأن لا يؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا، ثم قبل منا ورفع عنا الإثم في النسيان والخطأ.

بل قد أخبر النبي ﷺ أن المجتهد في طلب الحق إذا أخطأ له أجر والمصيب له أجران.

قال ﷺ: **«إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر»**[3]

قال شيخ الإسلام: (وأما أهل التأويل المحض الذين يسوغ تأويلهم: فأولئك مجتهدون مخطئون: فخطؤهم مغفور لهم، وهم مثابون على ما أحسنوا فيه من حسن قصدهم

---

(١) ما في الحديث من آيتين من سورة البقرة (٢٨٤-٢٨٦).

(٢) رواه مسلم (ح١٢٦).

(٣) رواه البخاري (ح٧٣٥٢)، مسلم (ح١٧١٦).

واجتهادهم في طلب الحق واتباعه كما قال النبي ﷺ: «**إذا اجتهد الحاكم**. .)[(١)]

فكل من اجتهد في معرفة الحق فأخطأ فإنه مأجور إن شاء اللَّه، فلا ينبغي تكليفه فوق طاقته وجرحه، لكن بيان خطئه وتذكيره به ليس داخلا في المنع.

٣- أن يعامل الإنسان بمثل ما يحب أن يعاملوه به:

قال ﷺ: «**لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه**»[(٢)]

قال ابن الصلاح (لا يكمل إيمانُ أحدكم حتى يحب لأخيه في الإسلام ما يحب لنفسه. والقيام بذلك يحصل بأن يحب له حصول مثل ذلك من جهة لا يزاحمه فيها، بحيث لا تنقص النعمة على أخيه شيئا من النعمة عليه، وذلك سهل على القلب السليم، وإنما يعسر على القلب الدَّغل عافانا اللَّه وإخواننا أجمعين)[(٣)]

(١) «الفتاوى» (٢٧/ ٤٧٦).

(٢) رواه البخاري (ح١٣)، مسلم (ح٧١).

(٣) ذكره النووي في «شرح مسلم» (ح٧١).

وقال الكرماني (ومن الإيمان أن يبغض لأخيه ما يبغض لنفسه من الشر ولم يذكره؛ لأن حب الشيء مستلزم بغض نقيضه فترك التنصيص عليه اكتفاء)[١]

فالّذي يحب لأخيه الخير ويكره له الشر، فإنه لا يسيء إليه؛ لأن إساءته له شر، بل يحبه ويثني عليه بما فيه من الخير فإن ذلك من الإيمان.

٤- أن فهم الإنسان ليس شرعًا:

مهما كان هذا الإنسان، وإنما يكون فهم بعض الناس أجود من فهم غيره؛ لعلمه ورجاحة عقله وإخلاصه ونحو ذلك. ولكنه يبقى فهما بشريا لا يجوز أن يلزم به الناس، ولا يوالي عليه، ولا يعادي عليه.

- **فالمسائل العلمية نوعان:**

- نوع ورد فيه نصوص صحيحة، فهذا واجب الاتباع؛ لورود النص فيه.

(١) «فتح الباري» (١/ ٥٨).

- ونوع لم يرد فيه نص، وإنما ورد تفسيره من العالم وقد يخالفه غيره في تفسيره فهذا لا يلزم اتباعه، وإنما يستأنس فيه بفهم العالم.

قال ابن القيم: (والفرق بين الحكم المنزل الواجب الاتباع والحكم المؤول - أي المفسر - الّذي غايته أن يكون جائز الاتباع أن الحكم المنزل هو الذي أنزله اللَّه على رسوله وحكم به بين عباده؛ وهو حكمه الذي لا حكم سواه وأما الحكم المؤول فهو من أقوال المجتهدين المختلفة، التي لا يجب اتباعها ولا يكفر ولا يفسق من خالفها، فإن أصحابها لم يقولوا هذا حكم اللَّه ورسوله بل قالوا: اجتهدنا برأينا فمن شاء قبله...)(١)

وقال الشوكاني (فإذا قال مجتهد من المجتهدين: هذا حلال، وقال الآخر: هذا حرام، فليس أحدهما أولى بالحق من الآخر)(٢)

---

(١) «الروح» (٣٩٤).

(٢) «شرح الصدور» (٦٢).

٥- أن المسائل المتنازع فيها بين العلماء يتسامح فيها :

أكثر من المسائل المجمع عليها إذ لو لم يكن فيها خفاء لما حدث النزاع.

قال شيخ الإسلام بعد أن ذكر اتفاق جميع المسلمين سنيهم وبدعيهم على أركان الإيمان وأركان الإسلام: (فتنازعهم بعد هذا في بعض أحكام الوعيد أو بعض معاني بعض الأسماء أمر خفيف بالنسبة إلى ما اتفقوا عليه)[١]

٦- عدم التعصب لأقوال العلماء :

فإن قول العالم ليس شرعا حتى يجب التعصب له. ثم إن القول قد يكون صحيحا وقد يكون باطلا، فلا يجوز التعصب لأي قول إلا إذا وافق الكتاب والسنة، فعندئذ يكون التعصب للكتاب والسنة لا لقول العالم. فإن التعصب للعلماء يؤدي إلى تفرق الأمة وتقاتلها؛ لأن العلماء كثيرون.

---

(١) «الفتاوى» (٧- ٣٥٧).

وأما التعصب للكتاب والسنة فإنه يجمع الأمة؛ لأن الكتاب والسنة واحد.

قال شيخ الإسلام : (فمن أوجب طاعة أحد غير رسول الله ﷺ في كل ما يأمر به، وأوجب تصديقه في كل ما يخبر به، وأثبت عصمته أو حفظه في كل ما يأمر به من الدين، فقد جعل فيه من المكافأة لرسول الله والمضاهاة له في خصائص الرسالة بحسب ذلك، سواء جعل ذلك المضاهي لرسول الله ﷺ بعض الصحابة، أو بعض القرابة، أو بعض الأئمة والمشايخ، أو الأمراء من الملوك وغيرهم)[١]

إذن لا يجوز التعصب لقول عالم ومعاداة من خالفه؛ لأن ذلك يتضمن دعوى عصمة ذلك العالم. وليكن هدف المسلم اتباع القول الذي يقويه الدليل اتباعا للدليل، وليس تعصبا لشخص العالم.

فإن علماء الأمة كلهم علماؤنا، ندعو لهم ونستأنس بأقوالهم مما نعتقد أنه موافق للدليل، ولا نضلل من عداه ونتهمه بل تتسع صدورنا لخلافه ومناظرته بالحسنى.

(١) «جامع الرسائل» (١/ ٢٧٣).

٧- عدم استعمال القوة في فرض الأقوال والمذاهب:

لأن ذلك ظلم للمخالف وإسقاط لحقه في التعبد بحسب ما أداه إليه اجتهاده.

قال شيخ الإسلام وهو يبين أنواع الاختلاف ودرجات المختلفين: (ومثل هؤلاء إذا لم يجعلوا ما ابتدعوه قولا يفارقون به جماعة المسلمين يوالون عليه ويعادون؛ كان من نوع الخطأ. والله ﷻ يغفر للمؤمنين خطأهم في مثل ذلك».

ولهذا وقع في مثل هذا كثير من سلف الأمة وأئمتها؛ لهم مقالات قالوها باجتهاد وهي تخالف ما ثبت في الكتاب والسنة.

بخلاف من والى وعادى مخالفه وفرق جماعة المسلمين وكفر وفسق مخالفه دون موافقه في مسائل الآراء والاجتهادات، واستحل قتال مخالفه دون موافقه. فهؤلاء من أهل التفرق والاختلافات[(١)]

(١) «الفتاوى» (٣/ ٣٤٩).

ثم إن فرض الأقوال بالقوة ينقل قضية الخلاف من دائرة الخلاف الظاهر إلى دائرة الخلاف السري، وتعميق الخلاف وزرع الفرقة؛ لإحساس المخالف بعدم الإنصاف فيتولد بذلك الأحزاب والجماعات داخل المجتمع الواحد.

٨- مراعاة الطبيعة البشرية:

فإن الله ﷻ قد خلق الخلق في صور شتى ولكل منهم إمكانات مختلفة وإدراكات متباينة، مما يجعل جمعهم على فهم واحد متعذرا، وهذا يجعلنا نتقبل الخلاف ونسعى إلى تقليله وتخفيفه بالحجة والمناظرة لا بالقوة القاهرة.

قال شيخ الإسلام في أثناء رده على الرازي: (وليس هذا تعمدا منه لنصر الباطل، بل يقول حسب ما توافقه الأدلة العقلية في نظره وبحثه. فإذا وجد في المعقول بحسب نظره ما يقدح به في كلام الفلاسفة قدح به فإن من شأنه البحث المطلق بحسب ما يظهر له، فهو يقدح في كلام هؤلاء بما يظهر له أنه قادح فيه في كلام هؤلاء، وكذلك يصنع بالآخرين.

ومن الناس من يسيء به الظن وهو أن يتعمد الكلام الباطل؛ وليس كذلك، بل تكلم بحسب مبلغه من العلم والنظر والبحث في كل مقام بما يظهر له. .) إلى أن قال: (وإن كان هذا النقص هو منتهى قدرة صاحبه لا يقدر على إزالته، فالعجز يكون عذرًا للإنسان في أن اللّه لا يعذبه إذا اجتهد الاجتهاد التام. .)[(١)]

٩- عدم صبغ المسائل الدينية بطبيعتنا البشرية:

فإن طبائع الناس البشرية تتفاوت ما بين حاد الطبع سريع الانفعال قليل التحمل إلى سهل الطبع بطيء الانفعال كبير التحمل. وبين هذين القسمين عشرات بل مئات وآلاف الطبائع. أما الدين فإنه واحد وأحكامه واحدة في القضايا المتشابهة.

ولكن تعامل الناس مع هذه الأحكام وتطبيقها على الواقع وتنزيلها على الحوادث يختلف بحسب الطبيعة البشرية. ولهذا فإنه يجب الحذر الشديد من خلط الأحكام الشرعية بالطبائع البشرية.

(١) «الفتاوى» (٥/ ٥٦١-٥٦٣).

ومثال ذلك: إنسان يجلس خارج منزله، والناس يصلون في المسجد. هذا الإنسان لابد أنه في الشرع عاص وقد ارتكب فعلا يستحق عليه العقاب.

هذا الشخص إذا مر عليه شخص من القسم الحاد فإنه لا يملك نفسه بل سينهال عليه سبا وشتما - في غالب الأحوال - إلا القليل الذي يملك نفسه. وإذا مر عليه شخص من القسم الثاني فلعله لا ينصحه بشيء بالتماس الأعذار له - في غالب الأحيان - إلا القليل الذي يخالف ذلك.

وكلا الموقفين خاطئ؛ والصحيح أن يكون الموقف من هذه الحالة موقفا شرعيا لا طبعيا. فهذا المخالف ينصح برفق ولين لا يخرجه عن طبيعته.

١٠- عدم إصدار الأحكام بالظن على الناس:

فإن الحكم على الناس من أخطر الأعمال التي يعملها الإنسان. ولهذا فإنه يجب عليه أن يحتاط أشد الاحتياط في

إصدار الأحكام على الآخرين. فإن عدم إصدار الحكم لا يحاسب عليه الشخص يوم القيامة، ولكنه يحاسب على أي حكم يصدره على الآخرين.

إذن عدم إصدار الحكم أولى إلا إذا كان إصداره أمرا لابد منه، فعندئذ يجتهد ويراقب اللّه ﷻ ويتخذ كافة الاحتياطات التي يصل عن طريقها إلى الصواب.

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞۖ﴾ [الحجرات: ١٢].

وقال ﷺ: «لا يرمي رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه بالكفر إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك»[(١)]

١١- الاعتذار عن خطأ المسلم:

فإذا قال المسلم قولا أو عمل عملا ثبت بالدليل القطعي أنه أخطأ فيه، فينبغي لك أن تعتذر لأخيك ما وجدت إلى ذلك محملا.

---

(١) رواه البخاري (ح٦٠٤٥).

قال شيخ الإسلام وهو يتحدث عن الابتداع معتذرا عمن اجتهد فأخطأ: (نعم قد يكون متأولا في الشرع فيغفر له لأجل تأويله إذا كان مجتهدا الاجتهاد الذي يعفى فيه عن المخطئ ويثاب أيضا على اجتهاده لكن لا يجوز اتباعه في ذلك)(١)

وقال: (وإن كان كثير من العباد والعلماء بل والأمراء قد يكون معذورا فيما أحدثه لنوع اجتهاد.

فالغرض أن يعرف الدليل الصحيح، وإن كان التارك له قد يكون معذورا لاجتهاده بل قد يكون صديقا عظيما؛ فليس من شرط الصديق أن يكون قوله كله صحيحًا وعمله كله سنة إذ قد يكون بمنزلة رسول اللّه ﷺ. وهذا باب واسع)(٢)

وقال في بدعة المولد: (فتعظيم المولد واتخاذه موسمًا: قد يفعله بعض الناس ويكون له فيه أجر عظيم لحسن قصده وتعظيمه لرسول اللّه ﷺ، كما قدمته لك أنه يحسن من بعض الناس ما يستقبح من المؤمن المسدد)(٣)

---

(١) «اقتضاء الصراط» (٢٦٨).

(٢) «اقتضاء الصراط» (٢٨٢)، وراجع صفحة (٢٩٠، ٢٩٤).

(٣) «اقتضاء الصراط» (٢٩٧).

١٢- مراعاة النتائج للقول والفعل:

فإن كان القول الّذي يريد قوله، أو الفعل الّذي يريد فعله، يترتب عليه مفسدة أعظم، أو تفويت مصلحة أكبر فإنه لا يجوز له فعله. قال تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨] وهذا ما يسميه شيخ الإسلام بالموازنات الدينية.

قال شيخ الإسلام: (القاعدة العامة فيما إذا تعارضت المصالح والمفاسد والسيئات والحسنات، أو تزاحمت، فإنه يجب ترجيح الراجح منها، فيما إذا ازدحمت المصالح والمفاسد وتعارضت المفاسد والمصالح؛ فإن الأمر والنهي وإن كان متضمنا لتحصيل مصلحة ودفع مفسدة فينظر في المعارض له؛ فإن كان الذي يفوت من المصالح أو يحصل من المفاسد أكثر لم يكن مأمورا بل يكون محرما إذا كانت مفسدته أكثر من مصلحته)[١]

(١) «الفتاوى» (٢٨-١٢٩).

وقد عقد فصلًا في: (تعارض الحسنات والسيئات أو هما جميعًا) **قال فيه**: (فتبين أن السيئة تحتمل في موضعين: دفع ما هو أسوأ منها إذا لم تدفع إلا بها وتحصل بما هو أنفع من تركها إذا لم تحصل إلا بها؛ والحسنة تترك في موضعين: إذا كانت مفوتة لما هو أحسن منها ومستلزمة لسيئة تزيد مضرتها على منفعة الحسنة، هذا فيما يتعلق بالموازنات الدينية).

إلى أن قال: (كما يقال: ليس العاقل الّذي يعرف الخير من الشر، وإنما العاقل الّذي يعلم خير الخيرين وشر الشرين وينشد:

إن اللبيب إذا بدى من جسمه

مرضان مختلفان داوى الأخطرا)

إلى أن قال: (وكذلك إذا اجتمع محرمان لا يمكن ترك أعظمهما إلا بفعل أدناهما لم يكن فعل الأدنى في هذه الحال محرما في الحقيقة)(١)

---

(١) «الفتاوى» (٢٠/ ٥٣-٦١).

١٣- الحرص على جماعة المسلمين فإن اجتماع المسلمين فرض واختلافهم محرم:

قال تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾ [آل عمران: ١٠٣].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ﴾ [الأنعام:١٥٩].

وقال ﷺ: «من فارق الجماعة وخالف الطاعة مات ميتة جاهلية»(١)

فهذه النصوص توجب الاجتماع على الحق، وتحرم الافتراق، وتحذر منه.

قال الطحاوي: (ونتبع السنة والجماعة، ونجتنب الشذوذ والخلاف والفرقة)(٢)

---

(١) رواه مسلم (ح١٨٤٨).

(٢) «شرح الطحاوية» (٥٤٤).

قال شيخ الإسلام: (فالواجب على المسلم إذا صار في مدينة من مدائن المسلمين أن يصلي معهم الجمعة والجماعة، ويوالي المؤمنين ولا يعاديهم، وإن رأى بعضهم ضالا أو غاويا وأمكن أن يهديه ويرشده فعل ذلك، وإلا فلا يكلف اللّه نفسا إلا وسعها)(١)

هذه بعض الضوابط التي ينبغي للمسلم أن يراعيها في تعامله مع إخوانه المسلمين والدعاة إلى اللّه ﷻ للمحافظة على سلامة الإيمان ووحدة الأمة. أسأل اللّه ﷻ أن ينفع بها، وأن يجعلها خالصة لوجهه الكريم وصلى اللّه وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

انتهت

(١) «الفتاوى» (٣/ ٢٨٦).

فهرس الموضوعات (*)

(*) ملحوظة: عناوين الفهارس بالمعنى.

المسألة الثانية

ضوابط التعامل مع الآخرين

* *

840302079800